بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذى احكم احكام شرعه بالدليل والبرهان واختص نخبته بمعرفة اصولها
وفصح تبيان ومآخذها بأتم بيان والصلوة والسلام على خلاصة معد وذروة شرف عدنان
وبعد فيقضي
الهداية معدن الرشاد اوج شرف الانسان وعلى اله نطاقه جوزاء السيادة الاطهار
واصحابه هالة الاقتداء الابرار ما اخذت الفروع من الكتاب المحكم المتين وسنة النبى
البينة الصادق الامين (اما بعد) فيقول احقر الورى اليه تعالى العبيد محمد امين بن محمد
الدمشقى الشهير بسويدعفا الله ذنوبه وستر عيوبه امين هذه رسالة تشتمل على فوائد وضوابط
بهية فى فنه الأصول ومآخذ الاحكام السنيه جانبت فيها الاختصار المخل والتطويل
المضعف للهمم الملل حملنى على جمعها جمع من الاخوان اصلح الله لى ولهم الحال والشان
وسميتها تسهيل الحصول على قواعد الأصول جعلها الله خالصة لوجهه الكريم وسببا
للفوز بجنات النعيم انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير اميه ورتبتها على مقدمة وسبع مقالات
وخاتمة اما المقدمة ففى مبادى الفن المذكور اما حده فهو علم باصول الادلة الموصلة الى الاحكام
الشرعيه على وجه كلى وموضوعه ادلة الفقه الاجمالية وواضعه اى اول مدونه فى الكتب
الامام الشافعى رضى الله عنه وحكمه الفرضية العينى على المنفرد والكفائى على المتعدد وثمرته
معرفة الفروع الشرعية بادلتها الكليه وفضله انه من اشرف العلوم الدينية لانه يتعلق
بكتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه الصلوة والسلام واجماع والمتعلق يشرف بشرف
المتعلق واستمداده من هذه الادلة الاربعة وما سواها يرجع اليها ومسائله ضوابطه الكليه
الماخوذة منها الفروع الجزئيه ومن اسمائه اصول الشرع واصول الفقه واصول الدين
وان كان الاخير يعم علم العقائد ايضا ونسبته المعلوم انه اصل للفروع والاحكام الشرعية

وان

وان كان فرعا بالنسبة لعلم العقايد الدينية واما المقالات السبعة ففى الادلة السبعة وذلك
لان الادلة التى استدل بها مجموع الائمة الاربعة سبعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس الجلى
عند جميعهم والاستحسان عند الحنفية والاستصحاب عند الشافعية والعرف العام عند المالكيه
اما الكتاب فهو الكلام المنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم المكتوب فى المصاحف المنقول عنه نقلا
متواترا بلا شبهة وهو اسم للنظم الدال على المعنى على الصحيح ولا تعرف احكام الشرع الا بمعرفة اقسامها
ولها اربع تقسيمات باربع اعتبارات الاعتبار الاول باعتبار وجوه النظم واقسامه اربعة الخاص
والعام والمشترك والمؤول الثانى باعتبار البيان وهى اربعة ايضا الظاهر والنص والمفسر والمحكم
ويقابل البيان اربعة باعتبار الخفاء وهى الخفى والمشكل والمجمل والمتشابه الثالث باعتبار الاستعمال
وهى اربعة ايضا الحقيقة والمجاز والصريح والكناية الرابع الوقوف على المعنى المراد وهى اربعة
ايضا عبارة النص اشارته دلالته اقتضاؤه ويتبع ذلك معرفة مواضعها وترتيبها
واحكامها ومعانيها وجه الحصر ان الاقسام اما اقسام للنظم او للمعنى فان كان الاول
فاما بحسب دلالته على معناه او بحسب الاستعمال فى معناه فان كان بحسب دلالته فاما ان
يعتبر فيها الظهور اولا فان لم يعتبر فهو التقسيم الاول وان اعتبر فهو التقسيم الثانى
وان كان بحسب الاستعمال فهو التقسيم الثالث وان كانت اقسام المعنى فهو التقسيم الرابع
لانه لا يقسم فيه الا المحكم وهو معنى مستفاد من النص ووجه حصر التقسيم الاول فى الاربعة ان
اللفظ اما ان يدل على معنى واحد او اكثر والاول ان كان على الانفراد فهو الخاص او على
الاجتماع فهو العام والثانى انه ترجح البعض على البعض فهو المأول والا فالمشترك وعليك
بتصوير هذا الجدول الحاصل برقم الادلة السبعة مع تقسيماتها اجمالا وتفصيلا لتدريجا
بعد الابهام فيرى المعنى فى صورتين مختلفتين فتكمل لذة العلم لان علمين خير من علم واحد فيكون اوقع
فى النفس واقرب للاستحضار ان شاء الله تعالى

Copyright © King Saud University